A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/51/677
15 November 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون
البند ٤٥ من جدول الأعمال

تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

رسالة مؤرخة ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ موجهة إلى
الأمين العام من الممثل الدائم لشيلي لدى الأمم المتحدة

أكتب إليكم لأوجه انتباهكم إلى الوثيقة المرفقة المعنونة "التدابير ذات الأولوية التي ينبغي للبرلمانات أن تتخذها لتحقيق نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية" الصادرة عن الاتحاد البرلماني الدولي والتي اعتمدت في الدورة ١٥٩ لمجلس إدارته، المجلس البرلماني الدولي، المعقودة في بيجين في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦.

ونظرا إلى أنكم سعيتم شخصيا إلى تشجيع الحكومات والمجتمع المدني بأسره في معركة مكافحة الفقر وحفزها على تنفيذ الأهداف الرئيسية لمؤتمر القمة، فلعلكم تتفقون معنا في أن هذه المجموعة من التوصيات تشكل أيضا وسيلة أخرى من وسائل تعبئة الإرادة السياسية وحشد التأييد الشعبي تحقيقا لهذا الغاية. كما أن هذه المجموعة تشكل، من ناحية أخرى، دليلا آخر على ما يقوم به المجتمع المدني ذاته من نشاط في متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية.

وأغدو ممتنا لو عملتم على تعميم هذه الوثيقة كوثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٤٥ من جدول الأعمال.

(توقيع) خوان سمافيا
السفير
الممثل الدائم

281196 211196 211196 96-32411

المرفق

[الأصل: بالانكليزية والعربية والفرنسية]

التدابير ذات الأولوية التي ينبغي للبرلمانات أن تتخذها لتحقيق نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

استنتاجات وتوصيات المجلس البرلماني الدولي
الدورة ١٥٩ المنعقدة في بيجين يوم ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦

تستند الإستنتاجات والتوصيات الواردة أدناه الى تقرير ***الإجتماع ثلاثي الأطراف الذي عقده ممثلون عن البرلمانات والحكومات والمنظمات الدولية في مقر منظمة الأمم المتحدة*** *يومي ٥ و٦ سبتمبر / أيلول ١٩٩٦. وقد نظم الإتحاد البرلماني الدولي هذا الإجتماع بالتعاون مع إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة (التابعة لمنظمة الأمم المتحدة) وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية. وكان الغرض المنشود من عقد هذا الإجتماع هو تحديد التدابير ذات الأولوية التي ينبغي للبرلمانات أن تتخذها من أجل تحقيق ما جاء في الإعلان وبرنامج العمل اللذين اعتمدهما مؤتمر القمة العالمي للتنمية الإجتماعية.*

وتتضمن الوثيقة المرفقة معلومات عامة عن ذلك الإجتماع الثلاثي.

وقد استعرضت اللجنة التنفيذية تقرير الإجتماع استعراضا دقيقا في دورتها ٢٢٣ المنعقدة في بيجينغ يوم ١٣ سبتمبر / أيلول ١٩٩٦. وبناء على اقتراحها، وافق المجلس البرلماني الدولي في دورته ١٥٩ المنعقدة في ٢١ سبتمبر / أيلول ١٩٩٦ على الإستنتاجات والتوصيات التي وردت في ذلك التقرير والتي تتضمنها هذه الوثيقة. وقد كانت برلمانات البلدان المذكورة أدناه التي يبلغ عددها ١١٨ بلدا ممثلة في دورة بيجينغ التي اتخذ فيها المجلس البرلماني الدولي قراره بالإجماع :

أثيوبيا، أذربيجان، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، استونيا، اسرائيل، اكوادور، الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، الإمارات العربية المتحدة، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، البرازيل، البرتغال، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، الدانمرك، السلفادور، السنغال، السودان، السويد، الصين، العراق، الفلبين، الكاميرون، الكونغو، الكويت، هنغاريا، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة، النرويج، النمسا، الهند، اليابان، اليمن، أنغولا، اندونيسيا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، ايرلندا، ايسلندا، ايطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاصو، بولندا، بوليفيا، بيرو، تايلند، تركيا، تونس، توغو، جمهورية تانزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب إفريقيا، جيبوتي، رواندا، رومانيا، زائير، زمبابوي، سان مارن، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، سويسرا، سري لانكا، شيلي، غانا، غواتيمالا، غينيا، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولمبيا، كينيا، لكسمبورغ، ليتوانيا، ليتونيا، مالطا، مالي، ماليزيا، مصر، مالاوي، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزمبيق، مولدوفا، موناكو، ناميبيا، نيوزلندا، هولندا، يوغسلافيا.

دور البرلمانات وصلاحياتها لمتابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الإجتماعية

١ - إن الإلتزامات التي تم التعهد بها في مؤتمر القمة العالمي إنما هي التزامات تعهدت بها حكومات تمثل دولا. وعليه، فإن الوفاء بتلك الإلتزامات يدعو الى اشتراك جميع فروع الدولة، ولا سيما البرلمان، الى جانب اشتراك المجتمع المدني. ولتحقيق أهداف مؤتمر القمة العالمي، فلا بد من توافر التزام واشتراك جميع فئات المجتمع.

٢ - ويعد البرلمان، في كل دولة، الجهة التي تجسد تعبيرات المجتمع المدني، وينحصر دوره الرئيسي بالفعل في تمثيل إرادة الشعب والتعبير عنها. ويعد البرلمان أيضا المؤسسة التي لها الشرعية التامة لتمثيل المصالح الجماعية لمختلف مكونات المجتمع المدني، لأنه يتكون من رجال ونساء ينتخبهم المواطنون وهم على اتصال مباشر بالشعب وبدوائرهم الإنتخابية .

٣ - وعمل البرلمان وأعضائه مهم لا بالنسبة لتحقيق السياسات والبرامج الإجتماعية فحسب، بل وبالنسبة الى توعية الجمهور بأهمية ذلك العمل، وبالتالي الى اشراك الشعب في ذلك العمل. ولتحقيق ذلك، لا بد من توعية الرأي العام بالمشكلات الإجتماعية واجراء حوار عام بشأن السياسات الرامية الى حل تلك المشكلات. وبفضل الحوار المباشر والمستمر الذي يجريه البرلمانيون مع من ينتخبهم، فإنهم يتمتعون بمركز متميز يسمح لهم بتحقيق التوعية وتشجيع اجراء حوار عام عن المسائل الإجتماعية والعمل على أن يظل ذلك الحوار أحد المحاور ذات الأسبقية في إطار عمل السلطات العامة. وبالإضافة الى ذلك ، فإن البرلمان يتيح للشعب الإشتراك بصورة مباشرة في عملية اتخاذ القرار عن طريق المؤسسات البرلمانية بفضل جلسات الإستفسارات البرلمانية والتحقيقات البرلمانية.

٤ - وتؤدي البرلمانات دورا أساسيا لأنها تضع تشريعات بشأن جميع الميادين، ولا يمكن الإستغناء عنها عند انشاء إطار تشريعي مناسب لمصلحة التنمية الإجتماعية. والبرلمانات هي التي تنشئ هذا الإطار لأنها تصادق على الإتفاقيات والإتفاقات الدولية ذات الصلة بالموضوع وتعتمد النصوص التي تضمن تنفيذ الصكوك الدولية وذلك بالتصويت على القوانين الجديدة وبتنسيق القوانين السارية وبالتصويت بطبيعة الحال على الميزانية. والى جانب ذلك، يضطلع كل برلمان وطني بمهمة مراقبة عمل الحكومة. وهكذا، يمكن للبرلمانات ولأعضائها ، بفضل مختلف الآليات المتاحة، أن تغير اتجاه عمل الحكومة وأن تحث على اتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق الأهداف التي تبناها مؤتمر القمة العالمي للتنمية الإجتماعية وأن تتابع تحقيق استنتاجاته.

٥ - وتجدر الإشارة الى أن معالجة البرلمانات لمسألة التنمية الإجتماعية تجعلها تساهم في وضع هذه المسألة وسط الحوار السياسي الوطني وتجعلها تشجع على التفكير في المشكلات التي لم يتم البت فيها في كوبينهاغن.

التدابير ذات الأولوية

٦- يضع إعلان وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الإجتماعية مسائل *القضاء على الفقر والعمالة المنتجة والتكامل الإجتماعي* في صميم الإجراءات السياسية علما بأن هذه المسائل تمثل الأهداف الرئيسية الثلاثة لتلك الإجراءات. ومن الممكن تقسيم إلتزامات المؤتمر العشرة الى فئتين، هما فئة الإلتزامات الخاصة بالإستراتيجيات الرامية الى إنشاء إطار مناسب للتنمية الإجتماعية من جهة، وفئة الإلتزامات الرامية الى تحقيق الأهداف الثلاثة آنفة الذكر من جهة أخرى.

الفصل ١ - إطار مناسب للتنمية الإجتماعية

٧ - إن وضع إطار سياسي واقتصادي واجتماعي وثقافي وقانوني مناسب، على الصعيدين الوطني والدولي، هي مرحلة لا بد أن تمر بها البلدان التي تنوي تشجيع تلك التنمية إذ يجب، بوجه خاص، تطوير الموارد البشرية واستعمالها ، وهذا الأمر يقتضي في حد ذاته رسم سياسة سليمة في مجال التعليم والصحة واتخاذ تدابير مناسبة أخرى وحسن استعمال الكفاءات المحلية في ميدان التنمية الإجتماعية. لذلك، فقد أكد المؤتمر من جديد على المبادئ والتدابير التي اعتبرها ضرورية لتحقيق الأهداف التي حددها. و يشمل ذلك ما يلي :

أ) الإشتراك الكامل والنشط للمجتمع المدني

٨ - أكد إعلان وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي على أهمية وضع إطار مناسب أو تحسين ذلك الإطار لكي يشترك المجتمع المدني في التنمية الإجتماعية اشتراكا كاملا . **وينبغي للبرلمانات أن تتخذ، من جملة أمور، التدابير التالية :**

- **ضمان وضع إطار قانوني مستقر من أجل تعزيز المساواة والإنصاف بين الرجل والمرأة وتحقيق الإحترام التام لحقوق الإنسان وللحريات الأساسية وسيادة القانون وحق الإنتصاف لدى القضاء وادارة الشؤون العامة بشكل يتسم بالشفافية والمسؤولية وتحقيق شراكة مع المنظمات التي تمثل المجتمع المدني، وينبغي لهذا الإطار أن يراعي، بشكل خاص، المحرومين، أفرادا وجماعات؛**

- **وتبني تشريع يرمي الى القضاء، في جميع الميادين، على اللامساواة بين الجنسين وتحديد أهداف قابلة للقياس والسهر على تحقيقها من أجل ايجاد حلول للإختلال القائم في اشتراك الرجل والمرأة في اتخاذ القرارات على الصعيد السياسي، وتعزيز التدابير الرامية الى تحسين وضع المرأة؛**

- **وتعزيز اللامركزية وانفتاح إدارة المؤسسات العامة وتعزيز دور المؤسسات المحلية في تحديد الإتجاهات وتنفيذها وتشجيع إنشاء جمعيات ولا سيما لدى الطبقات المحرومة والمستضعفة من الشعب والعمل على أن تكون مبادرات الشعب واشتراكه في صميم عملية التنمية.**

ب) إطار مستقر مناسب للنمو الإقتصادي

٩) أعطى المؤتمر الأولوية لوضع إطار مناسب للنمو الإقتصادي. ولا أحد يشك الآن في أن اتباع سياسة اقتصاد كلي في إطار مستقر على الصعيد العالمي يشكل عاملا مهما للغاية في إنشاء عدد كبير من الوظائف التي تسمح لعدد كبير من الناس بالخروج من الفقر والبطالة والعوز. **ولتحقيق ذلك، ينبغي للبرلمانات أن تقوم بما يلي :**

- **السهر على وضع سياسة اقتصاد كلي في اطار مستقر ترمي الى التحكم في التضخم وتحرير التبادلات وتشجيع الانتاج الزراعي وتحرير أسعار المنتجات الزراعية وتشجيع القطاع الزراعي وازالة العوائق التي تواجهها سوق العمل ، مثل القيود المفروضة على تحرك اليد العاملة ، واعادة النظر في نظام توزيع الإعانات بشكل يستفيد منه الناس الأشد فقرا؛**

- **وينبغي لها ، بشكل خاص ، أن تحدد طبيعة ومدى وتواتر وطرق تلك التدابير ومتابعة تقدمها والتركيز على ازالة العوائق التي تعترض تنفيذها وعلى ضرورة تزويد من يعملون في مجال تلك الاصلاحات بالموارد البشرية والمالية اللازمة؛**

- **تشجيع الحوار الاجتماعي بين العمال وأرباب العمل والسلطات العامة.**

جـ - مكافحة عوامل التفكك الاجتماعي

١٠- تشهد جميع البلدان تقريبا ظواهر التفكك الاجتماعي التي تحول دون تحقيق التنمية الانسانية وتضطر البرلمان وأعضاءه الى التدخل . ومن ضمن تلك الظواهر التي غالبا ما تكون مرتبطة بتجارة المخدرات، هناك ظواهر الفساد والعنف والارهاب ، بجميع أشكالها وتعبيراتها.

- **وينبغي للبرلمانات أن تشجع على الادانة العامة للفساد وأن تعتمد قوانين لمنع جميع أشكال الفساد أو تعزيز القوانين المتبعة بشأن ذلك وتحديد قواعد سلوك للعاملين في الوظيفة العامة. وينبغي للبرلمانات أن تلعب دورا أساسيا في تحليل أسباب الفساد وتفرعاته على الصعيد الدولي وتشجيع الحكومات على تكثيف التعاون الدولي لمكافحة الفساد؛**

- **وينبغي للبرلمانات ، بنفس الطريقة ، أن تسن قوانين أو تعزز القوانين السارية لمكافحة الاجرام المنظم والعنف والارهاب والتجارة غير المشروعة للأسلحة وتبييض الأموال والاتجار بالناس واستغلال الأطفال بجميع الأشكال؛**

- **وينبغي للبرلمانات أن تعتمد قوانين أو تعزز القوانين السارية لمكافحة تجارة المخدرات، ولاسيما لضمان حجز المنتوج غير المشروع لتلك التجارة ومصادرته .**

../..

د) تعبئة الموارد للتنمية الاجتماعية

١١- لم يتعهد المشتركون في مؤتمر القمة بأي التزام لتمويل برنامج العمل وإن تم طرح اقتراحات مختلفة لتعبئة الأموال لتدرسها الحكومات . وليتسنى تعبئة موارد اضافية وضمان حسن استعمال الموارد المتاحة لسد احتياجات التنمية الاجتماعية ، ينبغي للبرلمانات أن تقوم، بشكل خاص، بما يلي :

- دراسة هيكل المصروفات العامة عن قرب للعمل على ألا يتضرر الفقراء والمجموعات المستضعفة أو المحرومة ولكي لا تستعمل الأموال العامة لمصلحة مجموعات معينة دون غيرها؛

- والعمل على أن تعيد حكومات البلدان المتقدمة والبلدان النامية تخصيص البعض من اعتمادات الميزانية ، مثل الاعتمادات العسكرية المفرطة ، للتنمية الاجتماعية والمساعدة على التنمية ، مع مراعاة احتياجات الدفاع الوطني ، وأن تفكر، الى جانب ذلك، في حلول جديدة لتمويل ذلك (اقترح ، من جملة أمور ، وضع حقوق تضمن التمتع بالخدمات الاجتماعية خلاف الخدمات الاساسية ، مع العلم بأنه يمكن وضع نظام للاعفاءات أو للإعانات لمصلحة الفقراء ووضع أنظمة لإتاحة قروض للطلبة لكي يتسنى للناس الأشد فقرا الحصول على تلك الخدمات)؛

- والسهر على أن تستعمل، بشكل فعال ونظامي، المعرفة الفنية المحلية والجمعيات لاعداد استراتيجيات ومناهج للتنمية الاجتماعية تتماشى مع سياقات وثقافات محددة دون استبعاد المساعدات الخارجية ؛

- والمبادرة بهيكلة الميزانية لاعطاء الأسبقية للخدمات الاجتماعية الاساسية مثل التعليم الأساسي والرعاية الصحية الأساسية، بما في ذلك العلاج الأولي في مجال التناسل وخدمات تنظيم الأسرة، والتغذية والتزويد بالمياه الصالحة للشرب والمرافق الصحية، وهي خدمات أكثر فائدة بالنسبة للسكان الأشد فقرا مما هي عليه الخدمات المكملة، ومتابعة الاستثمارات في تلك القطاعات متابعة وثيقة؛

- والعمل على أن تقوم الحكومات، عند تخصيص الموارد ، باعطاء الأسبقية الى القطاعات التي تعمل فيها يد عاملة كبيرة وفقيرة (مثل القطاع الزراعي في افريقيا وجنوب أسيا والقطاع المدني غير المهيكل في أمريكا اللاتينية) ؛

- ودعم اتفاق ٢٠ : ٢٠ الذي يقضي بدعوة البلدان المانحة الى تخصيص ٢٠٪ على الأقل من المساعدة العامة الى التنمية والى دعوة البلدان المستفيدة المعنية الى تخصيص ٢٠٪ من ميزانية الدولة الى البرامج الاجتماعية الاساسية (مثل التعليم الأساسي والرعاية الصحية الأساسية والتزويد بالمياه الصالحة للشرب وخدمات تنظيم الأسرة وبرامج التغذية [١])؛

---

١) يتضح من اجماع اسلوا عن الإتفاق ٢٠ : ٢٠ (في المؤتمر الذي نظمته النرويج من ٢٣ الى ٢٥ ابريل سنة ١٩٩٦ ، والذي شارك فيه ممثلون عن البلدان المانحة والبلدان المستفيدة والمؤسسات الدولية) أن الخدمات الاجتماعية الاساسية تؤدي دورا هاما للغاية لأنها تقلل من آثار الفقر الأكثر سلبية ؛ وعليه ، دعيت الحكومات الى اعتماد ذلك الإتفاق بوصفه التزاما مشتركا لمكافحة الفقر .

- واعادة النظر في حجم المساعدة الإنمائية الرسمية ودفع الحكومات الى أن تحقق في أقرب وقت ممكن الهدف الممثل في تخصيص ٠,٧٪ من الناتج القومي الاجمالي الى المساعدة الإنمائية الرسمية ومتابعة العمل المنجز في هذا الميدان؛

- السهر على أن تطبق الحكومات بشكل عاجل اتفاقيات التخفيف من الديون وأن تتفاوض بشأن ترتيبات جديدة ، بما في ذلك الديون متعددة الأطراف وذلك للتخفيف من ديون البلدان الأشد فقرا ذات الدخل المنخفض والتي عليها ديون كبيرة وللتخفيف من خدمة تلك الديون .

الفصل ٢ التدابير ذات الأسبقية والضرورية لتحقيق الأهداف المحددة

أ) تدابير للقضاء على الفقر

١٢- بفضل مؤتمر القمة العالمي ، أصبحت مسألة مكافحة الفقر في مقدمة الأولويات بالنسبة الى البلدان و بالنسبة الى المجتمع الدولي على حد سواء. ومن المعروف أن الفقر هو ظاهرة معقدة ومتعددة الأشكال وتمس جميع البلدان إضافة الى أنها مرتبطة بشكل خاص بمشكلة التكامل الاجتماعي والعمالة . وينبغي للبرلمانات أن تعطي الأسبقية لما يلي :

- العمل مع الحكومات والمجتمع المدني من أجل اعداد مؤشرات ومعايير لتحديد نطاق الفقر وتوزيعه ، ولاسيما الفقر المدقع ، وتحديد المجموعات المستضعفة بوجه خاص. وينبغي لجميع البلدان ان تحدد، بشكل دقيق، تعريفا للفقر المدقع وطرقا لتقييمه؛

- والسهر على أن تعد وأن تطبق الحكومات خططا وطنية ترمي الى القضاء على الفقر لمعالجة تلك الظاهرة على جميع مستويات المجتمع . وينبغي أن تتضمن تلك الخطط مواعيد للتنفيذ وتدابير ملموسة للحد من الفقر ومن التفاوت في الدخل، ولا سيما بين الجنسين، والعمل على أن يعطى القضاء على الفقرالمدقع الأسبقية التامة؛

- واعادة النظر،على الصعيد الوطني، في السياسات الاقتصادية واتجاهات الميزانية ، من أجل تقييم تأثيراتها في الفقر والتفاوت والطريقة التي تمس بها المرأة ، والعمل على ان تركز تلك السياسات والإتجاهات على القضاء على الفقر؛

- وتشجيع الحكومات على أن تحدد سياسات لفتح مجال النشاط الإقتصادي للمرأة عن طريق تحديد أهداف قابلة للقياس وتمكينها من الوصول الى الموارد الانتاجية وذلك بغية الحد من تزايد فقر المرأة؛

ب) تدابير لتحقيق العمالة الكاملة

١٣- أجمع مؤتمر القمة العالمي على أهمية العمالة وأهمية الأجر المناسب لمكافحة الفقر وللعمل من أجل تحقيق التكامل الاجتماعي. وفيما يلي المبادئ الخمسة الكبرى التي ينبغي أن ينطلق منها العمل الذي يجب انجازه : ينبغي أن يكون العمل في صميم السياسة الاقتصادية

والاجتماعية وأن يقوم التعليم والتدريب بدور أساسي فيها وأن تحتل نوعية العمل مركزا أساسيا وأن تنشأ وظائف للمجموعات التي هي في حاجة ماسة اليها، وأن يتم، أخيرا، توسيع مفهومي العمل والعمالة . وينبغي للبرلمانات أن تقوم بما يلي :

- السهر على أن تطبق الحكومات تدابير صارمة ترمي الى تشجيع العمل المنتج الذي يتم اختياره بكل حرية والذي يدفع مقابله راتب معقول، وأن تتأكد من أن تلك التدابير هي في صميم السياسة الاقتصادية والاجتماعية؛

- وتشجيع الحكومات على اشراك النقابات وارباب العمل في اعداد سياسات العمل والعمالة؛

- ودعوة وزارات الاقتصاد والشؤون المالية والعمل والعمالة على التعاون تعاونا وثيقا لإعداد تلك السياسات وتطبيقها؛

- وضمان وضع آليات مناسبة للحماية الاجتماعية للحد بأكبر قدر ممكن من الآثار السلبية لبرامج التكيف الهيكلي ، وللاستقرار أو الاصلاح وإجراء متابعة عن قرب لآثار تحرير التبادلات والتدفقات المالية في العمالة على الصعيد الوطني؛

- والسهر على وضع آليات لمباشرة تقييم مرحلي لانشاء الوظائف عن طريق النشاط الاقتصادي والعمل، عند الإقتضاء، على تغيير اتجاهات السياسات لتحقيق هدف العمالة الكاملة؛

- ووضع أطر قانونية مناسبة لنمو الشركات التعاونية، ولتحديد أسبقيات واضحة في مجال التعليم وللإستعمال السليم للاستثمارات في مجال التعليم والتدريب وللعمل على اتاحة قروض للمرأة وتشجيع نمو الشركات الصغيرة والمتوسطة؛

- والعمل على حماية الحقوق الأساسية للعمال وعلى أن تحدد الحكومات مواعيد للقضاء على جميع أشكال عمل الأطفال. ولتحقيق ذلك ، يتعين على البرلمانات أن تعمل على أن يتم التصديق على اتفاقيات منظمة العمل الدولية المناسبة اذا لم يتم بعد التصديق عليها ، وسن قوانين لضمان التطبيق التام للقواعد الدولية في مجال العمل ضمانا لإحترام حرية التجمع مع ضمان الحق في عدم الخضوع للعمل الاجباري أو للتمييز؛

- والعمل على أن تقوم الحكومات بإعداد وتطبيق سياسات ترمي الى توفير شروط أحسن للعمل ، بما في ذلك منع حوادث العمل والأمراض المهنية؛

- وتشجيع الحكومات على وضع آليات تشجع التدريب على مدى الحياة ، وضمان فرص الحصول على التدريب وعلى وصول المرأة الى برامج للتدريب وتشجيع القطاعين العام والخاص على توفير تدريب مستمر. وتكتسي هذه التدابير أهمية خاصة عندما تكون العمالة وأسواق العمل غير مستقرة بشكل خاص؛

- والسهر على أن توسع الحكومات مجالات العمل لتشمل المعوقين وعلى أن تسن قوانين لمنع تعرضهم لأي تمييز.

../..

ج) تدابير لضمان التكامل الاجتماعي

١٤- وضع مؤتمر القمة العالمي هدفا يتمثل في انشاء "مجتمع للجميع" يكون فيه لكل فرد بما له من حقوق وما عليه من مسؤوليات دور نشط يلعبه. وينبغي أن يتأسس هذا المجتمع على احترام جميع حقوق الانسان والحريات الأساسية والتنوع الثقافي والديني والعدالة الاجتماعية والمشاركة الديمقراطية وسيادة القانون. **وتحقيقا لهذه الأهداف، ينبغي للبرلمانات أن تقوم بما يلي :**

- **وضع إطار قانوني يشجع على تأسيس منظمات ديناميكية للمجتمع المدني ويسمح لها بالاشتراك في وضع سياسات للتنمية الاجتماعية وتنفيذها وتقييمها؛**

- **والسهر على أن تنشئ الحكومات الهيئات وأن تحدد الإجراءات اللازمة لكي يتم اعداد تلك السياسات على أساس معطيات سليمة وبمشاركة أولئك اللذين تمسهم تلك السياسات؛**

- **واعتماد قوانين لمكافحة جميع أشكال التمييز والتصديق على الصكوك الدولية ذات الصلة والسهر على تنفيذها؛**

- **وإنشاء هيئات أو وسطاء أو لجان برلمانية ، مثلا ، تكلف بمتابعة وبحل النزاعات الناتجة عن الممارسات التمييزية على المستويين المحلي والوطني أو دعم الهيئات القائمة؛**

- **والعمل على أن تعتمد الحكومات سياسات ملموسة وأن تعمل على أن يكون لها برامج للمساعدة الاجتماعية لمنع وإزالة جميع أشكال العنف في المجتمع ، ولاسيما العنف ضد المرأة والأطفال وكبار السن والمعوقين والطبقات المحرومة من السكان .**

الفصل ٣ متابعة تنفيذ استنتاجات مؤتمر القمة الدولي واستعراضها وتقييمها على الصعيدين الوطني والدولي

١٥- أقر مؤتمر القمة الدولي في كوبنهاجن أن مسؤولية وضع إطار مناسب للتنمية الاجتماعية ومتابعة ما توصل إليه المؤتمر تقع في المقام الأول على عاتق الدول دون التقليل، مع ذلك، من مسؤولية المجموعة الدولية، أو دور الآليات الدولية الحكومية في توفير الإطار القانوني والمحيط الإقتصادي اللازمين وفي تعبئة الموارد على الصعيد الدولي .

١٦- وفي الوقت نفسه، أقر مؤتمر القمة الدولي أن الجمعية العامة للأمم المتحدة تشكل الهيئة الرئيسية لاتخاذ القرار بشأن متابعة المؤتمر ولتقييمها على الصعيد الدولي الحكومي ، وقد دعيت الى عقد دورة خاصة سنة ٢٠٠٠ لإستعراض ما نفذ من استنتاجات المؤتمر. وبالنسبة الى هذه المسألة، فقد تم توزيع مسؤوليات محددة على مختلف هيئات منظومة الأمم المتحدة.

١٧- وتسهيلا لإستعراض ما نفذ من استنتاجات المؤتمر، فقد حددت مختلف المحافل الدولية بعض الأهداف ومن ضمنها الأهداف تالية الذكر :

- **ينبغي خفض عدد السكان الذين يعيشون في الفقر المدقع (والذين يقل دخلهم السنوي عن ٣٧٠ دولارا) بمقدار النصف على الأقل بحلول سنة ٢٠١٥ ؛**

- **وينبغي أن يتوفر لجميع البلدان نظام للتعليم الأساسي بحلول سنة ٢٠٠٥ ؛**

- **وينبغي أن يتجلى التقدم نحو المساواة بين الجنسين وتحرير المرأة في القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم الأساسي والثانوي بحلول سنة ٢٠٠٥ ؛**

- **وينبغي، بحلول سنة ٢٠١٠ ، خفض نسبة وفيات الرضع والأطفال (دون سن الخامسة) بثلثي مستوى سنة ١٩٩٠ ، وينبغي خفض نسبة وفيات الأمهات بثلاثة أرباع خلال الفترة نفسها؛**

- **وينبغي ، بحلول سنة ٢٠١٥ على الأقل، أن تتوافر للجميع الرعاية الصحية في مجال التناسل، بما في ذلك الوسائل التي يمكن الإعتماد عليها في تنظيم الأسرة، وذلك عن طريق نظام الرعاية الصحية الأساسية؛**

- **وينبغي، بحلول سنة ٢٠٠٥ ، أن تكون هناك سياسة وطنية للتنمية المستدامة قيد التنفيذ في كل بلد حتى يتسنى القضاء على التفاوت المتزايد في موارد البيئة على الصعيدين العالمي والوطني بحلول سنة ٢٠١٥ .**

١٨- ومن الواضح، مع ذلك، أن البلدان النامية لن تستطيع تحقيق الأهداف آنفة الذكر دون تخصيص موارد اضافية ودون الوصول بشكل أحسن الى الأسواق ودون نقل التكنولوجيات .

١٩- وينبغي ـ بدون شك ـ أن تبدأ عملية مراقبة تنفيذ استنتاجات مؤتمر القمة الدولي واستعراضه وتقييمه على المستوى الوطني . **ولكي تعطي تلك العملية ثمارها، ينبغي للبرلمانات أن تقوم بالأمور تالية الذكر:**

- **انشاء هيئات برلمانية مكلفة بمسائل التنمية الاجتماعية، أو دعم الهيئات القائمة وتنسيق علمها، ووضع متابعة تنفيذ استنتاجات مؤتمر القمة الدولي واستعراضها وتقييمها في صميم مهمات هذه الهيئات؛**

- **والعمل على أن تقوم الحكومات بصياغة استراتيجيات مشتركة بين القطاعات لتحقيق استنتاجات مؤتمر القمة العالمي وذلك بتحديد مسؤوليات واضحة وبوضع أسبقيات ومواعيد للتنفيذ وبتحديد أهداف قابلة للقياس أو باعتمادها؛**

- **وتعزيز آليات التنفيذ ، بما في ذلك الآليات التي تكفل اشتراك المجتمع الدولي وإعداد السياسات ؛**

- واستغلال الآليات المتاحة استغلالا تاما (بما في ذلك التحقيقات العامة وجلسات الإستفسارات البرلمانية العامة ودعوة الوزارات المختصة الى إعداد تقارير بصورة دورية) لضمان وضع السياسات والأسبقيات وتطبيقها واجراء تقييم منتظم لما احرز من تقدم في تنفيذ توصيات المؤتمر؛

- والقيام، في اطار الهيئات البرلمانية المختصة، بتحليل واستعراض آثار سياسات الاقتصاد الكلي والاقتصاد الجزئي والسياسات القطاعية في الفقر والبطالة والتكامل الاجتماعي والتنمية الاجتماعية وتقييم نطاق وتوزيع وخصائص الفقر والبطالة والتوترات الاجتماعية والاقصاء؛

- والعمل على أن تقدم الحكومات، بشكل منتظم، الى برلمانات بلدانها تقارير وطنية عما تحقق من نجاحات وعن المشكلات والعوائق التي تواجهها في تنفيذ توصيات المؤتمر وأن تبلغها الى منظمة الأمم المتحدة في موعد لا يتجاوز سنة ١٩٩٩ . ويتعين أن تتضمن تلك التقارير وجهات نظر البرلمانات لكي تعد الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة التي ستعقد سنة ٢٠٠٠ أول تقرير عن تنفيذ تلك التوصيات على الصعيد العالمي؛

- والعمل على ألا يتوقف اعداد التقارير الوطنية بعد تلك الدورة وعلى أن يستمر خلال عقد الأمم المتحدة للقضاء على الفقر (١٩٩٧ - ٢٠٠٦) وما بعد ذلك التاريخ .

الفصل ٤ تدابير يتخذها الاتحاد البرلماني الدولي من أجل المتابعة

٢٠- ينبغي للإتحاد البرلماني أن يشجع عمل البرلمانات الوطنية وأن يدعمه. وتحقيقا لذلك، فإن المجلس البرلماني الدولي

- يدعو البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الى تنفيذ التوصيات التي سبق ذكرها؛

- ويدعو البرلمانات الأعضاء الى دراسة التزامات وخطة عمل مؤتمر القمة العالمي لكوبنهاجن من أجل : (أ) تحديد التدابير الجديدة التي يمكن اتخاذها، (ب) وتحديد تدابير التنفيذ التي تقتضيها توصيات مؤتمر القمة الدولي مع مراعاة وضع بلدانها ، (ج) والتعمق في التفكير في المسائل التي لم يبت فيها المؤتمر ؛

- ويدعو الأمين العام الى اجراء تحقيقات دورية لدى البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي عن التدابير التي تكون قد اتخذتها لتنفيذ تلك التوصيات ؛

- ويدعو اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة لدى الاتحاد البرلماني الدولي الى متابعة تلك التدابير وتقييمها؛

- ويدعو الأمين العام الى تعميم المعلومات الواردة بشأن العمل الذي تقوم به البرلمانات الوطنية لتكفل تنفيذ استنتاجات مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ، ولاسيما تبليغها الى لجنة الأمم المتحدة المعنية بالتنمية الاجتماعية؛

- ويدعو اللجنة التنفيذية، عندما تبحث الأنشطة المستقبلية للإتحاد البرلماني الدولي ، الى دراسة امكانية عقد اجتماعات اقليمية ودون اقليمية، بالتعاون مع المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات البرلمانية الاقليمية المعنية لدعم متابعة البرلمانات لنتائج مؤتمر قمة كوبنهاجن؛

- ويدعو اللجنة التنفيذية الى دراسة امكانية ادماج مسألة التنمية الاجتماعية، وبعض الموضوعات المتعلقة بها، في جدول أعمال مؤتمر ينظمه الاتحاد البرلماني الدولي مستقبلا؛

- ويرى أن من المجدي عقد اجتماعات ثلاثية الاطراف عن متابعة المؤتمرات ومؤتمرات القمة الدولية الكبرى لمنظمة الأمم المتحدة بوجه عام وعن توصيات هذه الوثيقة بوجه خاص؛

- ويؤكد على ارادته لتطوير برنامج الإتحاد البرلماني الدولي للتعاون التقني الذي يهدف الى تعزيز هياكل البرلمانات لكي تكون قادرة على العمل من أجل التنمية الاجتماعية في بلدها وذلك الى جانب تطوير الخدمات الاستشارية التي يقدمها الاتحاد البرلماني الدولي.

المرفق

معلومات عامة عن الاجتماع ثلاثي الأطراف

ساهم الاتحاد البرلماني الدولي بشكل نشط في اعداد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الإجتماعية وفي عقده وفي المتابعة المباشرة التي جرت بعده. ويذكر، في هذا الخصوص، القرار الذي يحمل عنوان : *"التعاون الدولي والعمل الوطني من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية ومكافحة الفقر: مساهمة البرلمانات في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية"*، وهو القرار الذي اعتمده المؤتمر الثاني والتسعون للاتحاد البرلماني في كوبنهاجن في شهر سبتمبر / أيلول سنة ١٩٩٤ ، و *"رسالة الى مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية"* أشار إليها رئيس المجلس البرماني الدولي في الخطاب الذي ألقاه أمام المشتركين في مؤتمر القمة، و*"يوم البرلمانيين"* الذي نظم في كوبنهاجن بمناسبة انعقاد مؤتمر القمة العالمي والقرار الذي يحمل عنوان : *"الاستراتيجيات التي تسمح بتنفيذ الالتزامات الوطنية والدولية التي تم التعهد بها في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية في كوبنهاجن"*، وهو القرار الذي اعتمده المؤتمر الرابع والتسعون الذي عقد في بوخارست في شهر أكتوبر / تشرين الأول سنة ١٩٩٥ .

وفي بداية سنة ١٩٩٦، رأت الهيئات الرئاسية للاتحاد البرلماني الدولي أن من المجدي تحديد عدد معين من التدابير الملموسة ذات الأسبقية التي يتعين على البرلمانات الوطنية اتخاذها، بشكل مباشر أو غير مباشر، من اجل تنفيذ اعلان وبرنامج عمل مؤتمر القمة الدولي. وتحقيقا لهذا الغرض ، ولكي يكون الاجتماع ايضا مناسبة للمساهمة في تعزيز التعاون بين البرلمانات والحكومات والمنظمات الدولية في اطار متابعة المؤتمر ، فقد قرر المجلس البرلماني الدولي، في دورته ١٥٨ المنعقدة في اسطنبول في شهر ابريل / نيسان ١٩٩٦ ، أن ينظم ، بالتعاون مع ادارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة (التابعة لمنظمة الأمم المتحدة) وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية، **اجتماعا ثلاثي الأطراف للبرلمانات وممثلين حكوميين وممثلين عن منظمات دولية حكومية.** وكان هذا الاجتماع بمثابة أول تعبير ملموس عن قيام روابط جديدة ووثيقة بين الاتحاد البرلماني ومنظمة الأمم المتحدة حسب رغبة الجمعية العامة (القرار ١٥/٥٠) أدت الى إبرام اتفاق تعاون بين المنظمتين والتوقيع عليه في ٢٤ يوليو /تموز ١٩٩٦ .

وقد عقد الاجتماع في مقر منظمة الأمم المتحدة في نيويورك في ٥ و ٦ سبتمبر / أيلول سنة ١٩٩٦ وحضره : (١) **برلمانيون هم:** السيد / نيلسون شيتي لا روش (فنزويلا) والسيدة فيولا فوروبييلك (السويد)، رئيسة الإجتماع ، والسيد/ بونايا غودانا (كينيا) والسيد/ فؤاد مبزع (تونس) والسيد / أوبندرا (الهند)؛ (٢) **وسفراء وممثلون دائمون لدى منظمة الأمم المتحدة هم :** السيد / أحمد كمال (باكستان) والسيد/ بيني كمبرج (الدانمارك) والسيد / ماتياس سيمانكولا كيوانوكا (أوغندا) والسيد / روني فالري مونغبي (بنين) والسيد / دانيلو تورك (سلوفينيا)؛ (٣) **وممثلون عن منظمات دولية حكومية هم :** السيد/ نتين ديسايي، مساعد الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة (ادارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة) والسيد / هيروفومي أندو، مساعد المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان ، والسيد / اسيتفان لويس مساعد المدير العام لمنظمة اليونيسيف والسيدة / فريدة علي، رئيسة الإدارة المعنية بالمنظمات الدولية وبالشؤون المشتركة بين المنظمات لدى اليونيسيف والسيد/ شبير شيما مدير شعبة الإدارة والتسيير(برنامج الأمم المتحدة للتنمية)، والسيد / أرميان شوكسي، نائب رئيس البنك الدولي والسيد / دافيد فريدمان مدير مكتب منظمة العمل الدولية لدى منظمة الأمم المتحدة .